

الخاتمة

لم يمض كثير من الوقت على الاحتفال بالانتصار المزعوم للرأسمالية في معركة الفكر عموماً والفكر الاقتصادي خصوصاً، ليس على الاشتراكية وحسب، بل وعلى كل ما سواها، حتى تصدعت أركان الرأسمالية، وانحدرت، أو كادت، نحو الهاوية وأخذت معها العالم برمته. جاء ذلك نتيجة للزلزال الذي كاد أن يصيب الرأسمالية بمقتل، والذي بات يُعرف بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية لعام 2008، ثم تبعها عدد من "الارتدادات" أو الأزمات الاقتصادية التي عصفت منذ عام 2011 وما زالت بمنطقة اليورو. وتمثلاً بالربيع العربي، الذي هو في أحد جوانبه رفضاً للسياسات الرأسمالية العالمية، وبالتزامن تقريباً مع بعض مراحله، جاء أيضاً "الربيع العالمي"، فانطلقت الاحتجاجات وما زالت إغراباً عن الرفض القاطع للنهج الرأسمالي ومؤسساته وأدواته، ومن ثم ارتفعت الدعوات المطالبة بالبحث عن نظام بديل، والتي ما لبثت أن شملت أو كادت العالم بأسره. وفي المقابل، لم يملك بعضهم إلا أن يُبدي إعجابه بالفكر الاقتصادي الإسلامي نتيجة لقدرة المؤسسات المالية الإسلامية على الوقوف في وجه أزمة عام 2008. ومن ناحية أخرى، تناول الاقتصاديون المسلمون بالبحث والتحليل عدداً من الموضوعات ذات العلاقة بالاقتصاد، ومنها موضوع الثروة الذي لا يبدو - في حدود ما نعلم - أنه قد تم التوصل إلى قبول عام لما ينطوي عليه هذا المفهوم من معنى، من وجهة نظر إسلامية محضة، الأمر الذي لم يسمح بفهم وتحديد ماهية الاقتصاد وفقاً للرؤية الاقتصادية الإسلامية.

لهذه الأسباب مجتمعة كان لا بد لنا أولاً، من تناول الاقتصاد الرأسمالي السائد، بوصفه منظومة فكرية ونظاماً اجتماعياً، لنبحث من وجهة نظر الاقتصاد السياسي في مدى صلاحيته على المستويين الاقتصادي والاجتماعي؛ وبوصفه

علماً ممثلاً بآطروحات النظرية الاقتصادية، لنناقش مدى صحة مفهومها للنُدرة، الذي يشكل محور المشكلة الاقتصادية، وما يرتبط به من نظريات اقتصادية من وجهة نظر علمية. وثانياً، تناول موضوع النُدرة من منظور إسلامي لمدى أهمية الفصل فيه، على المستوى الاقتصادي، بشكل عام، وعلى مستوى اقتصاد الأمن الاجتماعي، بشكل خاص، للارتباط الوثيق بين الفصل في موضوع النُدرة وتحديد ماهية ومنهجية اقتصاد الأمن الاجتماعي. ويأتي هذا الجهد من منطلق أن الواجب يحتم علينا الإسهام إيجابياً في تطوير الفكر الاقتصادي الإسلامي، وفي الجدل الدائر حول الشؤون الاقتصادية العالمية، إحساساً منا بالمسؤولية تجاه الإنسانية التي نحن جزء لا يتجزأ منها، من ناحية، ومن منطلق حق الآخر علينا في إطلاعه على ما يزخر به الفكر الاقتصادي الإسلامي من أفكار ومفاهيم جديدة بالاهتمام، من ناحية أخرى.

ويمكن القول بداية، وخلافاً لما يعتقد الاقتصاديون غرباً وشرقاً، إن النُدرة، كما تفهمها النظرية الاقتصادية وتوظفها، ليست جوهر المشكلة الاقتصادية، من منظور إسلامي وواقعي على حدّ سواء. ويجدر القول: إن النظرية الاقتصادية لا تستطيع أن تثبت أن الموارد نادرة بالمعنى المطلق، لهذا فإنها اختزلت عملياً طبيعة المشكلة الاقتصادية إلى مجرد قضية تبادل واختيار. وهكذا أسقطت النظرية الاقتصادية التعامل مع النُدرة المطلقة، وقصرت نفسها على التعامل مع النُدرة النسبية؛ لأنها لا تتطلب الإثبات، ولأنها تقع على أي مستوى من مستويات الدخل، ويستوي فيها الغني والفقير، ولأنها تفترض التبادلية أو الإحلالية بين البضائع، بما فيها الموارد الاقتصادية، كي يكون الاختيار ممكناً، الأمر الذي يُعد شرطاً ضرورياً لوجود المشكلة الاقتصادية ذاتها، من وجهة نظر النظرية الاقتصادية الرأسمالية. فضلاً عن ذلك، فإن تركيز تلك النظرية على الرغبات أو الكماليات فقط، انطلاقاً من إيمانها بأن السلع الأساسية إما أنها مشبعة أو قابلة للإشباع (!)، من خلال توظيف النُدرة النسبية من أجل تعظيم النتائج، لا يُمثل في أفضل الأحوال أكثر من جزء يسير جداً من المشكلة الاقتصادية الإنسانية

الحقيقية. من جانب آخر، فإننا نعتقد وبشدة أن الثدرة سواء النسبية أو المطلقة على حدّ سواء ليست لعنة التنمية الاقتصادية، وأن الفقر ليس مصيراً لا مفر للإنسانية منه، وإن مردّ الأمر كله يعود إلى الأوضاع السياسية المتردية، والفساد المتفشي في كل مكان، وإلى أشباه الاقتصاديين الذي جعلوا من المجتمعات الإنسانية مختبراً لنماذجهم الرياضية الممثلة لسياساتهم الاقتصادية الفاشلة.

وللحديث عن النظم الاقتصادية البديلة للرأسمالية، فإنه لا بد للمراقب من تناول البدائل المطروحة ممثلة باقتصاد السوق الاجتماعية والنظام الاقتصادي الإسلامي. فأما من حيث اقتصاد السوق الاجتماعية، فإن المحلل الحصيف-الذي يتناول الموضوع بحيادية تامة، ويستند إلى آراء المتخصصين فيه دون التدخل في توصيف هذه السوق وما تسعى إلى تحقيقه- سيتبين له من خلال ما هو مطروح عن هذه السوق، وما هو معلوم يقيناً عن الرأسمالية، أن السوق الاجتماعية، تنطلق من أرضية رأسمالية صلبة بكل مؤسساتها وعلى رأسها السوق الرأسمالية الحرة، مع الاختلاف النسبي في الدور المعطى للدولة، التي يُراد منها أن تمارس دوراً أكبر من الدور التقليدي الممارس في الاقتصاديات الرأسمالية الأخرى. وباختصار، فإن هذا النوع من الاقتصاد يعتمد بشكل أساسي على مبدأ الحرية الاقتصادية الرأسمالية مع مطالبة الدولة التدخل، لتعديل نتائج النشاط السوقي في حال عدم تحقق التوازن الاجتماعي، غير المعروف، من خلال اتخاذ إجراءات، غير محددة أو معلومة، متعلقة بإعادة التوزيع. وبناءً عليه، لا يمكن أن تُعد السوق الاجتماعية نظاماً اقتصادياً جديداً، أو أن تُعد غير رأسمالية؛ لأنها مجرد برنامج سياسي اقتصادي يركز على اقتصاد المنافسة، كما يصفها دعائها، وحسب.

وأما بخصوص النظام الاقتصادي الإسلامي، فإن المراقب الحصيف لا بد وأن يخلص إلى القول بأنه نظام يتمتع بجميع العوامل والمؤسسات المكونة لأي نظام اقتصادي. ويمكن القول بدايةً إن هذا النظام، ومن ثمّ اقتصاد الأمن الاجتماعي، لا يُبنى أساساً على الإنسان الاقتصادي، الذي لا دور اجتماعياً له على الإطلاق إلا السعي وراء مصلحته المادية الخاصة، بل على الإنسان

الاجتماعي - الاقتصادي، الذي يسعى إلى تحقيق مصلحته الخاصة في إطار المصلحة العامة. فضلاً عن ذلك، يُبنى النظام الاقتصادي الإسلامي، وكذلك اقتصاد الأمن الاجتماعي الذي ينبثق عنه، على عدد من العناصر، منها: أولاً، الملكية الخاصة والعامة، مع تعدد وجهات النظر في الملكية العامة. وثانياً، وانسجاماً مع الملكية العامة، فإن للدولة دوراً منوطاً بها ويجب عليها عدم التخلي عنه، من منطلق مسؤوليتها الاجتماعية، لتحقيق الأهداف الاجتماعية للنظام خدمة للفرد والمجتمع على حدّ سواء، وإن تخلت الدولة عن ذلك فإنه لا يوجد من يملأ ذلك الفراغ. وثالثاً، وانسجاماً مع الملكية الخاصة، فإن النظام الاقتصادي الإسلامي يعتمد على المبادرة الخاصة في ظل نشاط حرّ نزيه ومسؤول، وفقاً للقواعد الإسلامية العامة الحاكمة للسوق. ورابعاً، الحرية الاقتصادية المسؤولة، أي أنه اقتصاد سوقي بامتياز، وذلك أن التفاعل السوقي بين الطلب والعرض يتمتع بالحرية التامة، إذا جاء ذلك في إطار المصلحة العامة، وليس على حسابها، أي إذا لم يُصاحبه مخالفة شرعية. وخامساً، نظام يعتمد على الحافز المعنوي، الذي يجعل من العمل عبادة، وعلى الحافز المادي، الذي يُشجع الإنسان على العمل والإنتاج، لتحقيق مصلحته الخاصة في إطار المصلحة العامة، دون الاكتناز والتعامل بالربا، بل إن كسب قوت المسلم ومن يُعيل فرض عين على كل مسلم.

وفضلاً عما سبق، وخلافاً لكل الأنظمة الاقتصادية الأخرى، السابقة والحالية، يضع الإسلام لنظامه الاقتصادي آلية خاصة وفريدة، ألا وهي مؤسسة الزكاة، واهتم الإسلام اهتماماً لا نظير له على الإطلاق بمؤسسة الإرث، لما لهاتين المؤسستين من كبير الأثر على توزيع الدخل والثروة على حدّ سواء، ومن ثمّ على الملكية والعدالة الاجتماعية. وبناءً عليه، يمكن القول: إن النظام الاقتصادي الإسلامي يتمتع بكل العوامل اللازمة والمكونة له بوصفه نظاماً اقتصادياً اجتماعياً. وأما على الجانب التطبيقي، فحسبنا أن نقول: إن المراقب الحصيف لا يملك إلا أن يقول: إنه من غير الممكن أن تنشأ دولة ما، وتتوسع

في الزمان والمكان، بل وتسود العالم، سياسياً واقتصادياً وعلمياً، ولفترة تاريخية طويلة، كما هو حال الدولة الإسلامية، دون أن يكون لهذه الدولة نظام اقتصادي اجتماعي تستند إليه.

من ناحية أخرى، ومن المعلوم أن الاقتصاديين المسلمين انقسموا على أنفسهم حول موضوع الندرة، من وجهة نظر غربية رأسمالية، ما بين مؤيد لوجودها ومعارض كلية لهذا الوجود. والجدير بالذكر هو أن أي تحليل إسلامي للندرة لا ينبغي أن يتتبع الخط الفكري الاقتصادي للنظرية الرأسمالية؛ لأن هذا لا يُفضي إلى شيء أكثر مما توصلت إليه النظرية ذاتها، من ناحية، ولأن الفكر الاقتصادي الإسلامي ليس قاصراً عن تقديم وجهة نظر خاصة به في هذا الموضوع، من ناحية أخرى. ومن ثم فإنه، ووفقاً لما تم تناوله في هذا الكتاب وللمرة الأولى، يجب أن لا يتم تناول الندرة من منطلق منهج الجغرافيا السياسية التي تعمل وفقاً له النظرية الاقتصادية، ذلك أن القرآن الكريم لا يتناول الموضوع من هذا المنطلق؛ ولأن الجغرافيا السياسية برمتها هي من صنع البشر. إلى جانب ذلك، لا يوجد دليل قاطع على وجود ندرة فعلية من منطلق منهج الغايات والوسائل، المعتمد أيضاً من النظرية الاقتصادية، إذا أخذنا بالحسبان الحاجات الإنسانية الأساسية، بل وبعض الكماليات. فضلاً عن ذلك، على الإنسان المسلم أن يؤمن إيماناً قاطعاً لا تشوبه شائبة بأن الله سبحانه وتعالى قد تكفل -من حيث المبدأ- برزق جميع الكائنات الحية، بمن فيهم البشر، بغض النظر عن عددهم، ومدى احتياجاتهم في كل زمان ومكان. وبناءً عليه، فإن القبول بمفهوم الندرة المعتمد من النظرية الاقتصادية لا ينسجم مع ما سبق ذكره، وهذا أقل ما يُقال.

ومع هذا، فإننا نؤكد على وجود ندرة، من وجهة نظر إسلامية، ولكن من منطلق آخر يختلف تماماً عما ذكر ألا وهو منهج الخلافة، وهو المنهج الوحيد، من وجهة نظرنا، الذي يُمكن ليس المسلمين فحسب، بل والبشرية جمعاء من الوصول إلى فهم منطقي ومقنع لماهية الندرة الاقتصادية. ولقد بينّا، انطلاقاً من

منهج الخلافة، أن وجود النُدرة ليس وجوداً فعلياً دائماً، وإنما هو وجود فني عارض. وبعبارة أخرى، إن النُدرة من منظور إسلامي، من وجهة نظرنا، هي قيد فني وضعه الله على خلقه وسيلةً أو آليةً، لقياس البشر لأدائهم الذين يتحملون المسؤولية الكاملة عنه أمام الله؛ لأنهم في موقع المساءلة من قبل الله عز وجل في الآخرة عمّا يعملون، من منطلق الخلافة والمهمة الموكولة إليهم، فضلاً عن مسؤوليتهم أيضاً أمام ولاية الأمر، بل والناس أجمعين. ومن الجدير بالذكر أن تأكيد وجود النُدرة بالمعنى الفني المشار إليه لم يأت عشوائياً ولا افتراضاً، وإنما جاء مبنياً على ثلاثة عوامل، وهي: أولاً، التأكيد الإلهي على كفالة الرزق لكل دابة على هذه الأرض، بما في ذلك البشر. وثانياً، الحكمة الإلهية في استمرار توفير الوسائل والموارد الاقتصادية اللازمة بكميات محددة، لتشكيل هذه الدافع الرئيس للإنسان للعمل والقيام بواجباته وتحقيق مهمته. وثالثاً، توفير ما يوجه ويرشد الإنسان في كيفية استخدام الموارد الاقتصادية من أجل بلوغ غايته، بما في ذلك ضرورة إيمان البشر بالمسؤولية الكاملة أمام الله تبارك وتعالى، والمساءلة من قبله تبارك اسمه، في الحياة الأخرى.

وخلافاً لما تعتقده النظرية الاقتصادية، فإن مفهوم النُدرة من منظور إسلامي، كما ورد في هذا الكتاب، يبين أن الموارد الاقتصادية ليست محدودة كمّاً وإنما محددة، أي كافية، وذلك: أولاً؛ لأن الله يبسط الرزق ويقدر متى وكيف وبأي معدل يشاء؟ ولمن يشاء. وثانياً، لأن العدالة الإلهية تقتضي اختبار أداء الإنسان من خلال آلية تسمح بذلك، ومن ثم فإن شح أو وفرة الموارد على حدّ سواء لا يؤدي فعلياً إلى اختبار الإنسان بعدالة. وعلى الرغم من الطبيعة الفنية للنُدرة من وجهة نظر إسلامية، لا بد وأن نؤكد هنا أنه يجب على البشر أن يوظفوا أقصى ما يستطيعون ويعرفون، لاستخدام الموارد الاقتصادية بكفاءة وعدالة اجتماعية، وفقاً للمبادئ والقيم الإسلامية. وغني عن القول إن تكفل الله تبارك وتعالى برزق البشر يأتي من باب التكفل بما هو ضروري وأساسي، فضلاً عن أن

الموارد الاقتصادية تأتي في صيغتها الأولية، مما يعني أن الله تبارك وتعالى أبقى الباب مفتوحاً أمام البشر، لكي يقوموا بالدور المناط بهم، ويتحملوا مسؤولياتهم انسجاماً مع الأمانة التي حملوها. وعملياً، إن ما هو مطلوب من البشر، في واقع الحال، لا يعدو كونه جزءاً لا يتجزأ من واجباتهم نحو تحقيق المهمة التي أوكلها الله تبارك وتعالى لهم.

وبما أن إشكالية مفهوم النُدرة قد تم حلها، من خلال التوصل إلى مفهوم واضح لها، فإن الطريق أصبح الآن ممهداً، لتناول المفاهيم الاقتصادية الأساسية الأخرى المرتبطة عضوياً بمفهوم النُدرة وتحديداً المشكلة الاقتصادية، ومن ثمّ علم الاقتصاد وهدفه. وقبل الحديث عن هذه المفاهيم، لا بد لنا من أن نذكر بالحقيقة التي لا تقبل الجدل، التي مفادها أن الموارد الاقتصادية لا تُحدد الأهداف والأولويات، ولا تتخذ بتاتاً القرارات، ولا تُطبق السياسات وذلك وببساطة لطبيعتها المادية، وإنما الذين يفعلون ذلك، وعلى الدوام، هم البشر. ومن ناحية أخرى، لا معنى أن يكون الإنسان في موقع الاختبار والمساءلة من قبل المولى عز وجل دون أن تكون الموارد كافية، ودون أن يكون هذا الإنسان حراً في اتخاذ قراراته في ما يخص استخدام الموارد الاقتصادية. ومن ثمّ، فإن مفهوم المشكلة الاقتصادية، وفقاً للفكر الاقتصادي الإسلامي، يرتبط بالضرورة في سلوك الإنسان، بوصفه خليفة في الأرض لاستعمارها، الموجه لاستخدام الموارد الاقتصادية النادرة فنياً بكفاءة وعدالة اجتماعية من عدمه، لتحقيق الأهداف الاجتماعية التي ينتظر من النظام الاقتصادي أن يحققها، والمتمثلة في تحقيق العيش الكريم الذي يليق بإنسانية الإنسان، لكن السؤال الذي يطرح نفسه هنا هو: ما هي مقومات هذا العيش الكريم؟

إن المقومات الأساسية للعيش الكريم الذي يليق بإنسانية الإنسان، كما يريده ربّ العزة، تكمن في تحقيق كلّ من الأمن والرزق أو الطعام، بناءً على ما ورد في عدد من الآيات الكريمات في القرآن الكريم، وما ورد في السنة النبوية

الشريفة من أحاديث. ولسعة المعنى المراد من الأمن والرزق، ولتسهيل التعامل مع الأمر كان لا بد من إجمال المعنى في مفردة اصطلاحية. ومن هنا جاء اختيار مصطلح الأمن الاجتماعي لتحتوي المعنى الشامل للأمن والرزق، ولتحدد في الوقت نفسه الهدف الذي يجب على الاقتصاد، من وجهة نظر إسلامية، أن يعمل على تحقيقه. والجدير بالذكر أنه، انطلاقاً مما سبق، جاءت تسميتنا للاقتصاد الذي يعمل على تحقيق الأمن الاجتماعي باقتصاد الأمن الاجتماعي.

ومن جانب آخر، ومن أجل تحقيق الهدف الاجتماعي الاقتصادي المشار إليه كما ورد تعريفه، على اقتصاد الأمن الاجتماعي أن يهتم بكل من الثدرة المطلقة، كما تم تعريفها، وللمرة الأولى في ما نعلم، بمعنى أن يُعنى بالمؤسسات الإنتاجية، لإنتاج الكميات الكافية من السلع والخدمات من أجل إشباع الحاجات الإنسانية الأساسية بشكل كامل، أخذاً بعين الاعتبار الأولويات الاجتماعية، كي يكون الاقتصاد قادراً على الإجابة عن: ماذا نتج؟ وكيف نتج؟ ومتى نتج؟ وبالثدرة النسبية، كما تم تعريفها، وللمرة الأولى أيضاً في ما نعلم، بمعنى أن يُعنى بالمؤسسات التوزيعية لتوزيع الكميات المنتجة من تلك السلع والخدمات، كي يكون الاقتصاد قادراً أيضاً على الإجابة عن: لمن نتج؟ فضلاً عن ذلك، لقد تم التأكيد على أنه يجب على اقتصاد الأمن الاجتماعي العمل على تحقيق الهدف المشار إليه من خلال ما أسميناه منهج المقصد الشرعي. ووفقاً للمنهج المذكور، وأخذاً بالحسبان الهدف الديني، المتمثل بالأمن الاجتماعي، والمهمة الإنسانية المحددة مسبقاً، أي استعمار الأرض، والعبادة بوصفها الهدف النهائي، فإنه على اقتصاد الأمن الاجتماعي أن يعمل حثيثاً على فهم واقع الحال في المجال الاقتصادي، كي يكون قادراً، على اقتراح السياسات التنموية والتصحيحية التي تمكن من استخدام الموارد بكفاءة وعدالة اجتماعية، وتوظيف الإجراءات المناسبة للتعامل مع القضايا الاقتصادية، متى وحيثما دعت الحاجة، انسجماً مع المنهجية المقدمة لهذا لاقتصاد.

واستكمالاً للحديث عن المؤسسات الاقتصادية، كان لا بد لهذا من أن يمتد ليتناول واحدة من أهم تلك المؤسسات، ألا وهي مؤسسة السوق، بما في ذلك الحديث عن المنافسة والقواعد الإسلامية العامة الحاكمة للنشاط السوقي. ولعل الاهتمام بتناول وتوضيح مفهوم المنافسة من وجهة نظر إسلامية بالشكل الذي جاء عليه، أمر غير مسبوق في حدود ما نعلم. ويتبين للقارئ الكريم من المناقشة النظرية للتفاعل السوقي، وفقاً للقواعد الحاكمة لذلك التفاعل، وتاريخياً، وفقاً لتجربة الدولة الإسلامية، أن النظام الاقتصادي الإسلامي، ومن ثم اقتصاد الأمن الاجتماعي، هو اقتصاد سوقي دون أدنى شك، وإن السوق الإسلامية تتمتع بالريادة التاريخية على غيرها بوصفها سوقاً صانعة الأسعار؛ إذ كانت هذه هي السوق الأولى المستكملة لكل العناصر الضرورية لظهور السوق من وجهة نظر اقتصادية. وإن مما يؤكد على هذا أن التفاعل بين الطلب والعرض يتم أساساً بشكل حر ومسؤول، آخذاً بالحسبان الموقف الشرعي العام من سياسة التسعير، في ظل حقوق ملكية واضحة المعالم، ومطبقة على كل السلع والخدمات الخاضعة للتبادل، وفي ظل وجود المؤسسات الشرعية والقانونية التي تتكفل بحماية الملكية وضمان حرية التعاقد، بالإضافة إلى وجود تفاهات عامة وأعراف لتجنب النزاعات، أو فضها، بين أطراف التبادل السوقي، وفوق ذلك كله، في ظل التعاليم التربوية الإسلامية.

وبناءً عليه، فإن القول بأن الاقتصاد السوقي هو الاقتصاد الرأسمالي، أو أن الاقتصاد الرأسمالي هو الاقتصاد السوقي الوحيد، قول لا يقف متماسكاً أمام التحدي النظري الفكري الإسلامي، والتجربة الواقعية للدولة الإسلامية. وتجنباً لسوء الفهم نتيجة للاشتراك الظاهري في المسمى، فإننا نؤكد على أن مفهوم السوق، وما يرتبط به في الفكر الاقتصادي الإسلامي، يختلف تماماً عن مفهوم السوق الذاتية الضبط والتوازن في الفكر الرأسمالي. وبناءً على كل ما سبق يمكن القول: إن الإجابة عن الأسئلة الاقتصادية الرئيسة المعروفة -ماذا نتج؟ وكيف نتج؟ ولمن نتج؟ ومتى نتج؟- تتأثر بالعوامل السوقية دون غيرها في ظل

الإطار الإسلامي الحاكم للنشاط السوقي، مما يؤكد بوضوح على أن السوق من منظور إسلامي سوقاً صانعة للأسعار وبكل ما يحمل القول من معنى اقتصادي. من ناحية ثانية، تكمن أهمية تطوير ما أسميناه "نظرية المصلحة العامة الاجتماعية والاقتصادية في تنظيم السوق من منظور إسلامي"، وهي النظرية الأولى من نوعها في ما نعلم، ليس فقط لكون هذا التطوير يدعم وبشكل قوي طبيعة السوق من منظور إسلامي، بوصفها سوقاً صانعة للأسعار، بل ولأن تطوير النظرية المذكورة يرتبط بحقيقة تاريخية مهمة جداً تنبثق من كون الفترة الزمنية التي تم تناول التنظيم فيها سبقت ظهور كلاً من الرأسمالية، والاشتراكية، والسوق الاجتماعية، وغيرها، إلى حيز الوجود وبقرون عديدة. ولتحقيق ذلك الهدف، تم التحقق من كل من القواعد التنظيمية الشرعية للسوق نظرياً، فضلاً عن الممارسات التجارية السوقية تاريخياً، خلال فترة الدولة الإسلامية، وذلك للإجابة، من منظور إسلامي، عن الأسئلة ذات العلاقة وهي: ما علة التنظيم السوقي الإسلامي؟ بمعنى ما هي العلة التي تدفع بالدولة الإسلامية إلى التدخل في تنظيم النشاط السوقي؟ بالإضافة إلى: من المستفيد من التنظيم؟ وما نوع التنظيم؟ وما الإجراءات التنظيمية التي يجب اتخاذها؟

وقد بينّا أن التنظيم في السوق الإسلامية تناول: أولاً، التنظيم الاقتصادي، بمعنى الاهتمام بتنظيم سلوك الناشطين الاجتماعيين الاقتصاديين في السوق فيما يخص الأسعار، وتنظيم بنية السوق، بمعنى الاهتمام بعدد المشاركين في السوق، وبشكل أكبر في سلوكهم، من خلال مراقبة الدخول إلى أو الخروج من السوق، وتنظيم تقديم الخدمات المهنية. وثانياً، التنظيم الاجتماعي، بمعنى تنظيم البيئة، وشروط العمل، وحماية المستهلك، وحظر توريد بعض المنتجات، وحظر التمييز في حالة التوظيف، وغير ذلك. ويمكننا القول: -وبلا تردد- إن نظرية المصلحة العامة في تنظيم السوق الإسلامية جاءت مبنية على أسس اقتصادية متينة، وإن الأهداف التي يسعى التنظيم الإسلامي إلى تحقيقها هي أهداف اجتماعية واقتصادية على حدّ سواء، لأسباب تم تقديمها.

وأما من حيث علة التنظيم في السوق الإسلامية، فإنها وإن جاءت ظاهرياً استجابة لطلب العامة، أو طرفي العملية التبادلية، للتنظيم دفاعاً عن مصالحهم، إلا أنها تأتي أساساً استجابة لأوامر الله، وتطبيقاً لشرعه. وبناءً عليه، ومع الإقرار بأن المواطن بشكل عام هو المستفيد، وأن الهدف من التنظيم هو الحفاظ على المصلحة الخاصة والعامة، من كل من نظرية المصلحة العامة الإسلامية للتنظيم ونظيرتها الرأسمالية، إلا أن الفارق الجوهرى بينهما يكمن في علة التنظيم ذاتها؛ إذ إن التنظيم في حالة السوق الإسلامية، إذا وجب، فإنه هو مطلب إلهي تحقيقاً للعدل، ودفعاً للظلم الذي هو مبدأ إسلامي راسخ وقيمة إسلامية عليا، سواء كان هناك من يطالب بذلك أو لم يكن، بينما هو في حالة الرأسمالية مطلب للمواطن دفاعاً عن مصالحه، الأمر الذي قد يتحقق إذا طالب به المواطن، وإذا استطاع هذا المواطن إثبات وقوع الضرر عليه وإقناع السلطات بذلك.

وإجمالاً، لا بد لنا من القول: إن أهم ما يميز اقتصاد الأمن الاجتماعي عن الاقتصاد الرأسمالي، فضلاً عن الجوانب العلمية المشار إليها، يكمن في الفلسفة التي يُبنى عليها كل منهما، وفي الأهداف الحقيقية التي يسعى كل منهما إلى تحقيقها. إن الاقتصاد الرأسمالي القائم ليس معنياً، قولاً واحداً، بالإنتاج من أجل الحفاظ على حياة البشر وتحقيق العيش الكريم لهم، وإنما من أجل تحقيق الثروات لمجموعة من الأثرياء حيثما كانوا حول العالم، خلافاً لما تدعيه مجموعة الثمانية، أو مجموعة العشرين، ولا حتى ما تقوله المؤسسات المسماة بالدولية، بينما يركز اقتصاد الأمن الاجتماعي كل اهتماماته على الإنتاج من أجل الحفاظ على حياة البشر أولاً؛ إذ ليس هناك ما هو أهم من هذا، بل وتحقيق حياة كريمة تليق بإنسانية الإنسان، الأمر الذي يُعد جزءاً أصيلاً لا يتجزأ عن المهمة الموكولة له.

فضلاً عما سبق، فإنه ليس من المستغرب، بل إنه من الحكمة بمكان، أن يحجب الله عن خلقه، ويحتفظ في علم الغيب عنده معرفة أمرين على غاية من

الأهمية لحياة الإنسان ومهمته وهما: الرزق والعمر. وتجدر الإشارة إلى أن الرزق -الذي يتضمن في شكله الأولى الموارد الاقتصادية وفي شكله النهائي السلع والخدمات أو الناتج الوطني الإجمالي والثروة المترتبة عن ذلك؛ والعمر، الذي يتضمن الفترة التي يُكون فيها الإنسان جزءاً من اليد العاملة- يمثلان من زاوية اقتصادية كامل الطاقة المستخدمة في الإنتاج. وبناءً عليه، إن حجب معرفة الرزق والعمر، إلى جانب الإيمان في الحياة الأخرى، بوصفها مرآة الدنيا، وفي الحساب أمام الله، تمثل مجتمعة أهم حافز للإنسان على العمل بانسجام تام بين عباداته الشعائرية وعباداته التعااملية، الأمر الذي يجب أن يحفز الإنسان على الدوام على استغلال كل من الموارد الاقتصادية في صيغتها الأولية، وكذلك الجزء النشط من عمره بكفاءة وعدالة اجتماعية، لتحقيق الأمن الاجتماعي والارتقاء إلى الهدف الأسمى الذي لولاه لما خُلق الإنسان ألا وهو عبادة الله.

ولا يسعنا أيضاً إلا أن نقول: إن الرسالة من وراء هذا الكتاب لا تقتصر على ما ذكرنا من قضايا علمية، على أهميتها، على حساب الجانب التربوي الذي هو الأساس لكل نشاط إنساني. إن التركيز المنصب وبشكل كبير في أيامنا هذه على التعليم، على أهميته، خلافاً للتربية، يرتبط بالضرورة بالنظرة العامة للكون والحياة التي يعتمد عليها المجتمع، والدور المعطى للعقل والمبالغ فيه. وعلمنا أن ندرك أن التعليم، الذي يقدم المعلومة، إنما يركز على الجانب الفني أو المهاراتي عند الإنسان وهذا ضروري جداً، لكننا بحاجة مماثلة إلى الاهتمام بالتربية، التي تقدم القيم، لأنها تركز على صياغة جميع الأبعاد الإنسانية، كي يكون الإنسان إنساناً صالحاً لنفسه ومجتمعه؛ ولأن الإنسان يجب أن يعيش عمره كله بوصفه إنساناً في جميع مناحي الحياة، في حياته الفنية أو العملية والاجتماعية على حدّ سواء، فإن التعليم وحده لا يكفي؛ إذ قد يتعلم الإنسان المهارات اللازمة لفعل شيء ما، ولكن ليس هناك تعليمياً ما يؤكد لنا التزامه بفعل ما تعلم، ولو صح هذا فلماذا تعاني الشعوب من الفساد؟ ومن المعلوم أنه لا مكان للإحسان الذي أمرنا الله بتحقيقه في البيئة الفاسدة على الإطلاق،

لهذا فإنه لا مندوحة لنا من التركيز على التربية، دون إهمال دور العلم، انطلاقاً من المرجعية أو الهوية الثقافية، إذا كنا نسعى إلى تحقيق الأمن الاجتماعي. إن التربية هي المحدد الوحيد للسلوك البشري وهي دون غيرها التي تنشئ الفرد الملتزم الصادق الانتماء لوطنه، الذي يمكن أن يوصف بحق بأنه القوي الأمين، والقادر على تنفيذ الأمر الإلهي بتحقيق الإحسان. ومن ناحية أخرى، علينا أن ندرك أن استعمار الأرض والتنمية الحقيقة التي يريدها لنا الحق تبارك وتعالى لن تتحقق بالإيمان وحده دون العمل الدؤوب وبكل الطاقات والقدرات، بل إن هذا ما يأمرنا به الحق تبارك وتعالى ونبينا الكريم ﷺ.

ودعنا نتأمل مرة أخرى الآية الكريمة في قوله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يُطِيعُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: 90]. لاحظ أن الآية الكريمة تستخدم مفردات مجملة وشاملة، لتبين أن الله يأمر بكل ما هو عدل، وكل ما هو إحسان، ولكنها لا تكتفي بهذا، بل وتبين -زيادة في التأكيد على المعنى- أن الله ينهى أيضاً عما هو خلاف لذلك من الفحشاء والمنكر والبغي. ولا شك أن الآية الكريمة تشتمل على ما ينادي به الاقتصاديون، لعموم الآية، من تحقيق للكفاءة والعدالة الاجتماعية عند استخدام الموارد الاقتصادية؛ إذ إن العدل هو العدل، والإحسان أو الإتيان يشتمل على الكفاءة بما في ذلك أعلى درجات الإنتاجية والإتيان، مع العلم بأن الإحسان بوصفه مفهوماً أوسع كثيراً من مفهوم الكفاءة كما ذكرنا. ولو تمعنا في قوله تبارك وتعالى: ﴿قَالَتْ إِحْدَهُمَا يَأْتَيْتُ اسْتَجْرَهُ إِنَّتَ خَيْرٌ مِّنْ أَسْتَجَرْتُ الْقَوِيَّ الْأَمِينُ﴾ [الفصل: 26]، لوجدنا أن الصفات المطلوبة في مورد العمل، حاكم ومحكوم، وعامل ورب عمل، أي القوة والأمانة، هما بالضرورة الصفات التي تؤدي إلى تحقيق العدل والإحسان.

وختاماً أسأل العلي القدير أن يتقبل منا هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن يجعل فيه فائدة وخيراً كثيراً لكل من يتعامل مع الاقتصاد عموماً، ولأولئك

الذين يتعاملون معه من وجهة نظر إسلامية خصوصاً، خدمة للإنسانية جمعاء إنه
سميع مجيب. وصلى الله وسلم على خير البشرية، المبعوث رحمة للعالمين،
سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين. والحمد لله رب العالمين.